

## شرح كتاب الزكاة من زاد المستقنع للشيخ ابن عثيمين 65

محمد بن صالح العثيمين

في قضية النواهي التي جاءت في الاحاديث ولم يأتي ما يصرفها فيأخذونها على ظهره يأخذونها على التحفيظ ايه ومثل ذلك الاوامر اذا رأى امرا فانه يحظره على الوجوب بحجة ما بلغه صاحبه - [00:00:00](#)

ايه فاقول هذه المسألة هذه ايضا من المسائل الخطيرة هذه من المسائل الخطيرة لا في لا في الاجابة ولا في التحريم ولم اصل الى الان على ضابط معين تنضبط به جميع الاوامر وجميع النواحي - [00:00:18](#)

لأنك ان قلت الاصل الوجوب الزمت الناس باشيء كثيرة من الاوامر ان قلت ان اصل التحريم في النهي كذلك منعه من اشياء كثيرة والاصوليون كما تعرفون مختلفون في هذا منهم من يقول ان الامر الاصل فيه انه للنبد - [00:00:37](#)

لان الامر به لان الامر به تحقق انه عبادة مطلوبة والاصل براءة الذمة وعدم الائم وكذلك يقال في النهي ومنهم من فصل بين الامور التعبدية والامور الارشادية التوجيهية الاخلاقية - [00:00:58](#)

فقال اول الاصل وجوب والثاني الاصل على استحباب على كل حال انا حتى الى ساعتى هذه ما وجدت ضابطا تنضبط به جميع الاوامر او جميع النواحي لانه يخرج عن الاوامر اشياء كثيرة - [00:01:21](#)

غير واجبة بالاتفاق واشياء كثيرة هنا في النواهي غير محرمة بالاتفاق فلذلك الانسان في هذه المسألة ما يستطيع انه يعني يبني قاعدة يمشي عليها ابدأ ما خالف الجماع لا شك يعني مثلا لو جاء امر واجمع العلماء على انه واضح - [00:01:39](#)

يكون الاجماع وكذلك في النهي لكن اذا كانت المسألة خلافية او لا يعلم قائل مخالف ما شاء الله. ها؟ كيف تحصيل فهم؟ انتم قلتم الفهم الفهم. كيف واحد يحصل فهم؟ الله المستعان - [00:02:00](#)

والله يا خي مشكلة هل فهم اولا الفهم قسما طريزي وكسبي الغريز ما جعله الله في النساء والناس يختلفون في هذا اختلافا عظيما فمثلا علي ابن ابي طالب رضي الله عنه من افهم من افهم الناس - [00:02:20](#)

حتى انه يذكر عن عمر ويذكره النحيون ما ادري عنه اسناد ولا لا؟ يقولون قضية ولا ابا حسن لها بلعنة في الجنس وهو معروف بالذكر رضي الله عنه اه كذلك ايضا - [00:02:41](#)

الشافعي وغيرهم يعني هذا لك غريزة من الله الثاني مكتسب بان بان يمرن الانسان نفسه على تدبر القرآن وتدبر الحديث وربط الادلة بعضها ببعض اياته يربط بعضهم بعض احاديث كذلك - [00:02:59](#)

فيرزق الله فهما كبيرا اما انا قصدي بهذا فهما فهم النص على المراد به اما المسائل التي يغوص عليها الانسان ويحرمها غيره فهذه عاد حدث ولا حرج ربما يستنبط بعض الناس من حديث واحد - [00:03:17](#)

مئة مسألة وواحد من الناس لا يستنبط الا عشر مسائل او ما اشبه ذلك نعم آآ انت انت استعن بالله عز وجل واسأل الله سبحانه وتعالى الفهم العلم والفهم. الله عز وجل قال ففهمناها - [00:03:39](#)

سليمان وكلا اتينا حكما وعلمنا وفرق بين العلم والفهم نقرأ بسم الله الرحمن الرحيم السلام عليكم ورحمة الله تعالى لا يمنع الهجين الا بطلبه كيف تجب على كل مسلم ها - [00:03:59](#)

ايه طيب لا يمنعه الدين الا بقدر الله. فيخرج عن نفسه يخرج يخرج. ويخرج عن نفسه ومسلم ومؤمنه. ومسلم. ومسلم يمون. يمون اهو. ولو شهر رمضان فإن عجز عن الضعف بدأ بنفسه - [00:04:26](#)

وامراته فامراته رقيقة امه فابيه بولده اقرب في ميراث والبعد بين شركاء والعبد العبد لا هالعبد العبد بين الشركاء العبد بين شركاء

عليهم وعليهم صائب ولا تجد بناجس ومن لزم بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين - [00:04:45](#)

صلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين. يقول المؤلف زكاة الفطر فما مراده بالفطر هنا فطر رمضان ولماذا

اضيفت اليه لماذا اضيفت اليه الى الفطر في رمضان - [00:05:18](#)

قبل العيد بالعيد نعم صالح من باب اضافة الشيء الى سببه لان سببها الفطر ولهذا لو مات الانسان قبل غروب الشمس اخر يوم من

رمضان بلحظة فلا زكاة عليه. طيب - [00:05:37](#)

ما حكمها؟ عبدالله واجبة الدليل هي فرض لقول ابن عمر فرغ رسول الله صلى الله عليه وسلم زكاة الفطر صاع من تمر او صاع من

شعير على الحر والعبد والصغير والكبير - [00:05:57](#)

والذكر والانثى من المسلمين. طيب هل تجب على الكافر علي قحطاني هل تجب على الكافر ها اذا رأى من مصلحة اجى المصلحة

اللي هو ولا للفقراء له او للفقراء المصلحة لمن - [00:06:19](#)

الفقراء اذا جاهم طعام ها لا تجب لا تجب على الكافر ولو كانت زوجة ها ولو كان زوجة ولو كان عبدا ها ايش محمد نعم يا شيخ لا

تجب لا تدفع الكاشة. على الكافي. لان لا يطلبك - [00:06:47](#)

ولو كانت زوجة يعني مثلاً رجل تزوج كتابية طيب لو كان عبدا يعني رجل عنده رقيق كافر لا تلزمه فطرته؟ نعم صحيح ولهذا عنكم

في العبارة تجب على كل مسلم - [00:07:19](#)

تجب على كل مسلم واضح وحديث ابن عمر من المسلمين طيب هل وجوبها على كل شخص بعينه او على تجب على الشخص ومن

يمونه زهير واجبة على كل شخص تحت. نعم - [00:07:40](#)

الدليل حديث ابن عمر على والحديث والعبد والذكر والانثى من المسلمين والاصل في في توجيه الخطاب نعم لكل واحد بعينه طيب

يبقى عندنا الرقيق هل تجب عليه زكاة الفطر او على سيده - [00:07:59](#)

على سيده الدليل الدليل آ قليل على نفس العبد نعم ليس له مال طيب نعم الدليل قاله صلى الله عليه وسلم فماله الذي باعه ما في

دليلة ها؟ نفس الحديث عمر - [00:08:30](#)

الواقع ان قررنا البارحة انه ليس عليه شيء العبد لانه لا يملك لكن في صحيح مسلم ليس على المسلم صدقة في فرسه ولا عبده صدقة

الا صدقة الفطر في الرقيق - [00:09:08](#)

وعلى هذا يكون مستثمر واستسلم بالنص يعني ان السيد تلزمه زكاة عبده لزموا زكاة عبدي ووجه ذلك وجه ذلك ظاهر لان العبد

مملوك للسيد مملوك للسيد فوجب عليه تطهيره لانه لا يمكن ان يملك - [00:09:31](#)

وقال بعض العلماء بل تجب على العبد نفسه ويلزم السيد بتفريغ العبد في اخر رمضان ليكتسب ما يؤدي به زكاة الفطر عرفتم ولكن

هذا القول ضعيف اولاً لانه صح الحديث في استثناء رقيق - [00:09:59](#)

ولا قول لاحد بعد قول رسول الله صلى الله عليه واله وسلم والشيء والشيء الثاني ان من القواعد المقررة عند العلماء ان ما لا يتم

الوجوب الا به فليس بواجب - [00:10:28](#)

معناها من وجوب الله بفلس بواجب فلا نقول للانسان اتجر لتجب عليك الزكاة ما نقول هكذا ولا نقول للسيد فرغ العبد في اخر

رمضان من اجل تحصيل زكاة الفطر. فالصواب انها - [00:10:46](#)

ان زكاة الفطر بالنسبة للرقيق تكون على سيده لثبوت الحديث في ذلك طيب المؤلف يقول حوائجه الاصلية فهل هناك اصلي وتقليد

الاخ ها يقول فاضل ما حظرت يقول ويعتبر كون ذلك بعد حوائجه الاصلية - [00:11:03](#)

يعني بعدين مثلاً بعد حالة مثلاً حاجة البيت اي نعم الاصيلي نعم اذا كان يعني مثلاً البيت محتاج يكون ذكاء بعد الاصيلي يعني تكون

كما هي اي نعم احسنت حنا ذكرنا - [00:11:36](#)

ان الحوائج ثلاثة ضرورة واصلية وكما الضرورة معروف انها ما يقدم عليها شيء. الكمالية الاصيليات ايضا اللي يحتاجها الانسان في

بيته كقدر الطبخ وابريق الشاهي دلة القهوة فنجال يجلس عليه - [00:12:03](#)

ثلاجة كل هذي من الحوائج الاصلية لا يقال للانسان بع ثلاجتك لاجل زكي زكاة الفطر واكتفي عن الثلاجة بشنة من الجنود تعرفون السن من الجنود اجتنبه نقول بدل ما تبرد بالبرادة - [00:12:28](#)

بعها بخمسة الاف لا كنفسوها سبع مئة ريال خلها من هو واشتري قربة بمئة ريال نعم او زير اي نعم طيب اذا الحواجز ما يحتاجه الانسان في البيت للكماليات هل يجب ان يخرج عن عن المسلم الذي يمونه - [00:12:53](#)

على ما مشى عليه المؤلف؟ يجب ما دليله ما دين المؤلف ادوا الفطرة عن من تأمن طيب في ايضا اثر ذكرناه لكم وهو اثر ابن عمر انه كان يخرج عن اهل عن نفسه واهل بيته - [00:13:21](#)

حتى مواليه حتى انه يخرج عن نافع وعن ابنائنا يخيّل الفطرة عنه لكن هذا الاثر لا يدل على الوجوب فلا استجاب فيه. طيب - [00:13:46](#)